



Distr.
GENERAL

FCCC/SBSTA/1997/4
7 April 1997
ARABIC
Original: ENGLISH

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية
الدورة الخامسة
بون، ٢٥-٢٨ شباط/فبراير ١٩٩٧

تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية عن أعمال
دورتها الخامسة بون، ٢٥-٢٨ شباط/فبراير ١٩٩٧

المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	<u>الفصل</u>
٣	١ - ٦	أولا - افتتاح الدورة (البند ١ من جدول الأعمال)
٣	٧ - ٢١	ثانيا - المسائل التنظيمية (البند ٢ من جدول الأعمال)
٣	٧ - ٩	ألف - إقرار جدول الأعمال (البند ٢(أ) من جدول الأعمال)
٥٢ - ١٠		باء - انتخاب أعضاء المكتب بخلاف الرئيس (البند ٢(ب) من جدول الأعمال)
٥	١٣ - ١٩	جيم - تنظيم عمل الدورة (البند ٢(ج) من جدول الأعمال)
٦	٢٠	دال - الحضور
٦	٢١	هاء - الوثائق

المحتويات (تابع)

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	<u>الفصل</u>
٦	٢٦ - ٢٢	ثالثا - التعاون مع المنظمات الدولية ذات الصلة (البند ٣ من جدول الأعمال)
٩	٣٢ - ٢٧	رابعا - البلاغات الوطنية (البند ٤ من جدول الأعمال)
٩	٢٩ - ٢٧	ألف - البلاغات المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية (البند ٤(أ) من جدول الأعمال)
١٠	٣٢ - ٣٠	باء - البلاغات المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية (البند ٤(ب) من جدول الأعمال)
١١	٣٧ - ٣٣	خامسا - قضايا منهجية (البند ٥ من جدول الأعمال)
١٢	٣٧ - ٣٥	سادسا - آليات التشاور مع المنظمات غير الحكومية (البند ٦ من جدول الأعمال)
١٢	٤٤ - ٣٨	سابعا - تطوير التكنولوجيات ونقلها (البند ٧ من جدول الأعمال)
١٥	٤٧ - ٤٥	ثامنا - الأنشطة المنفذة تنفيذاً مشتركاً في إطار المرحلة التجريبية (البند ٨ من جدول الأعمال)
١٦	٤٩ - ٤٨	تاسعا - تقرير الدورة (البند ٩ من جدول الأعمال)

المرفقات

١٨	الوثائق المعروضة على الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في دورتها الخامسة	الأول -
٢٠	استمارة شكل أوراق الاستطلاع بشأن القضايا المنهجية: الأنشطة المحددة	الثاني -
٢١	شكل الإبلاغ الموحد: الأنشطة المنفذة تنفيذاً مشتركاً في إطار المرحلة التجريبية	الثالث -

أولاً - افتتاح الدورة

(البند ١ من جدول الأعمال)

- ١- عٌقدت الدورة الخامسة للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في Stadthalle Bad Godesberg, Koblenzer Strasse 80، في بون، في الفترة من ٢٥ إلى ٢٨ شباط/فبراير ١٩٩٧.
- ٢- وافتتح السيد تيبور فاراغو، رئيس الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، الدورة في ٢٥ شباط/فبراير ١٩٩٧. ورحب بجميع أعضاء الوفود والمراقبين من غير الأطراف، وهيئات الأمم المتحدة ومنظماتها، والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية.
- ٣- وأدلى الأمين التنفيذي ببيان أشار فيه إلى أن هذا هو أول اجتماع يُعقد في بون، وإلى أن الأمانة تنهض حالياً بمسؤوليات إقامة وإدارة مرافق المؤتمرات. كما أشار إلى أنه لم تكن هناك بدائل كثيرة متاحة لاختيار مكان انعقاد الدورة، ولذلك كان من الضروري في الدورة الحالية إنشاء مرافق مؤقتة لبعض الجلسات.
- ٤- وأعرب عن أسفه لما حدث من تأخير في توفير الوثائق بسبب المشاكل التنظيمية ومشاكل الموظفين الناجمة عن نقل المركز، وقصر الفترة المتاحة لإعداد الوثائق منذ دورة كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ والقيود المفروضة على قدرة مكتب الأمم المتحدة في جنيف، بما في ذلك تطبيقه لقاعدة الجمعية العامة التي تقضي بعدم توزيع أي وثيقة مترجمة إلا بعد توافر النصوص باللغات الست جميعها.
- ٥- وسلط الضوء على الروابط بين جدول الأعمال المؤقت للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية وجدول الأعمال المؤقت لكل من الفريق المخصص للولاية المعتمدة في برلين والهيئة الفرعية للتنفيذ في دوراتها المتزامنة وأهمية الإبقاء على نظرة عامة متسقة عن عمل هذه الهيئات المختلفة.
- ٦- وأدلى ممثلو أربعة أطراف ببيانات، وكان أحدهم يتحدث نيابة عن مجموعة ال ٧٧ والصين.

ثانياً - المسائل التنظيمية

(البند ٢ من جدول الأعمال)

ألف- إقرار جدول الأعمال

(البند ٢(أ) من جدول الأعمال)

- ٧- نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، في جلستها الأولى المعقودة في ٢٥ شباط/فبراير، في جدول الأعمال المؤقت الوارد في الوثيقة FCCC/SBSTA/1997/1.

- ٨- وأدلى ممثل أحد الأطراف ببيان.
- ٩- وأقرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، في جلستها الأولى المعقودة في ٢٥ شباط/فبراير، جدول الأعمال التالي:
- ١- افتتاح الدورة.
 - ٢- المسائل التنظيمية:
 - (أ) إقرار جدول الأعمال؛
 - (ب) انتخاب أعضاء المكتب بخلاف الرئيس؛
 - (ج) تنظيم عمل الدورة.
 - ٣- التعاون مع المنظمات الدولية ذات الصلة.
 - ٤- البلاغات الوطنية:
 - (أ) البلاغات الواردة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول من الاتفاقية؛
 - (ب) البلاغات الواردة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول من الاتفاقية.
 - ٥- القضايا المنهجية.
 - ٦- آليات للتشاور مع المنظمات غير الحكومية.
 - ٧- تطوير التكنولوجيا ونقلها.
 - ٨- الأنشطة المنفذة تنفيذاً مشتركاً في إطار المرحلة التجريبية.
 - ٩- تقرير الدورة.

باء- انتخاب أعضاء المكتب بخلاف الرئيس

(البند ٢(ب) من جدول الأعمال)

١٠- نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، في جلستها الأولى والرابعة المعقودتين في ٢٥ و ٢٨ شباط/فبراير، على التوالي، في البند الفرعي المتعلق بانتخاب أعضاء المكتب بخلاف الرئيس.

١١- وفي الجلسة الرابعة المعقودة في ٢٥ شباط/فبراير، أبلغ الرئيس الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية بأن المشاورات غير الرسمية الجارية مع ممثلي المجموعات الاقليمية تحرز تقدماً كبيراً، وبأنه لن يتسنى مع ذلك انتخاب نائب للرئيس ومقرر في هذه الدورة.

١٢- وأدلى ممثلاً طرفين ببيانات^(١).

جيم- تنظيم عمل الدورة

(البند ٢(ج) من جدول الأعمال)

١٣- نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، في جلستها الأولى المعقودة في ٢٥ شباط/فبراير، في البند الفرعي المتعلق بتنظيم عمل الدورة.

١٤- وأشار الرئيس إلى أن خدمات الجلسات الرسمية المزودة بالترجمة الشفوية ستتاح من الساعة العاشرة صباحاً إلى الساعة الواحدة ظهراً، ومن الساعة الثالثة إلى الساعة السادسة بعد الظهر في يوم ٢٥ شباط/فبراير، وبعد الظهر فقط في ٢٦ شباط/فبراير، وصباحاً فقط في ٢٧ و ٢٨ شباط/فبراير.

١٥- وأشار الرئيس إلى أن الهيئة الفرعية للتنفيذ قد طلبت، في دورتها الثانية، إلى الأمانة أن تنظم حلقة تدارس غير رسمية بشأن الجوانب المتعلقة بالتنفيذ من السياسات والتدابير المحددة التي تتبعها الأطراف المدرجة في المرفق الأول بالاتفاقية، بغية استكشاف آليات لتيسير تبادل الخبرات في مجال تنفيذ البرامج الوطنية الرامية إلى تنفيذ الاتفاقية. وأشار أيضاً إلى أن جلسة بعد الظهر لحلقة التدارس غير الرسمية تتعلق بموضوع نقل التكنولوجيا وأن من المقرر عقدها يوم الأربعاء، ٢٦ شباط/فبراير، من الساعة الثالثة إلى الساعة السادسة. وأبلغ الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية بأنه وافق على توفير مرافق الهيئة لهذه الجلسة. وأشار إلى أن رئيس قطاع بعد الظهر من حلقة التدارس سيقدم تقريراً شفويًا عن النتائج إلى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية عندما تنظر الهيئة في وقت لاحق من الدورة في بند جدول الأعمال المتعلق بهذه المسألة. ووافقت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية على مواصلة عملها على أساس برنامج العمل المقترح الوارد في المرفق الثاني بالوثيقة FCCC/SBSTA/1997/1.

١٦- وذكر الرئيس الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية بأن مكتب مؤتمر الأطراف كان قد قرر الاستمرار في سياسته التي تسمح لممثلي المنظمات غير الحكومية بدخول غرفة الاجتماعات قبل الجلسات وبعدها، ولكن ليس أثناءها.

١٧- وأبلغ الرئيس الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية بعزمه، كما حدث في الدورة السابقة للهيئة، على التمسك بالمرونة التي منحها مكتب مؤتمر الأطراف لرئيس كل هيئة فرعية، في السياق المحدد لهذه الهيئة، لكي يعطي ثلاثة ممثلين لمنظمات غير حكومية الكلمة بصفتهم مراقبين.

١٨- كما أبلغ الرئيس الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية بأن الأمانة قد فحصت طلبات منظمة حكومية دولية و١٣ منظمة غير حكومية استناداً إلى أحكام المادة ٦-٧ من الاتفاقية ووفقاً للإجراءات التي أقرها مؤتمر الأطراف لقبول المنظمات بصفة مراقب. ووافقت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية على السماح لهذه المنظمات بحضور الدورة الحالية للهيئة، في انتظار بت مؤتمر الأطراف رسمياً في أمر اعتمادها في دورته الثالثة. وترد أسماء هذه المنظمات في قوائم الحضور (انظر الفقرة ٢١ أدناه).

١٩- وأدلى ممثلو خمسة أطراف ببيانات، وكان أحدهم يتحدث نيابة عن الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها.

دال - الحضور

٢٠- ترد قائمة حضور الدورة الخامسة للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في الوثيقة FCCC/1997/INF.2 والوثيقة FCCC/1997/INF.2/Add.1.

ها - الوثائق

٢١- ترد قائمة بالوثائق التي أعدت للدورة الخامسة للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في المرفق الأول فيما بعد.

ثالثا - التعاون مع المنظمات الدولية ذات الصلة

(البند ٣ من جدول الأعمال)

١- المداولات

٢٢- بحثت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في جلساتها الأولى والثانية والثالثة والرابعة المعقودة في ٢٥ و٢٧ و٢٨ شباط/فبراير على التوالي بند التعاون مع المنظمات الدولية ذات الصلة. وكان معروضاً عليها وثيقة أعدتها الأمانة، تضمنت تقريراً موجزاً عن الأبحاث والرصد المنهجي أعدته المنظمة العالمية للأرصاد الجوية بالتشاور مع المنظمات الأخرى المشاركة في جدول أعمال المناخ، FCCC/SBSTA/1997/2. وعرض عليها كذلك تجميع للأراء التي قدمتها الأطراف FCCC/SBSTA/1997/Misc.2. كما وفرت أمانة الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ وثيقتين إضافيتين للعلم، الورقة الفنية الثانية للفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ، مقدمة لنماذج المناخ البسيطة المستخدمة في تقرير التقييم الثاني

للفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ، والورقة الفنية الثالثة للفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ، تثبيت غازات الدفيئة في الغلاف الجوي: الآثار الفيزيائية والبيولوجية والاقتصادية - الاجتماعية.

٢٣- وقدم رئيس الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ بياناً كما رد على الأسئلة.

٢٤- وقدمت بيانات من ممثلي ١٨ طرفاً بينهم طرف تحدث باسم الجماعة الأوروبية ودولها الأعضاء، وآخر تحدث باسم تحالف الدول الجزرية الصغيرة.

٢٥- وأدلى ممثل للمنظمة العالمية للأرصاد الجوية ببيان، كما قُدم بيان باسم منظمة الصحة العالمية.

٢- الاستنتاجات

٢٦- قامت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في جلستها ٢٤ المعقودة في ٢٨ شباط/فبراير، وبعد أن نظرت تقريراً قدمه الرئيس على أساس المشاورات غير الرسمية بما يلي:

(أ) أحاطت علماء مع التقدير بالمعلومات التي قدمتها منظمة الصحة العالمية واللجنة الدولية الحكومية لعلوم البحار التابعة لليونسكو وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وغيرها من المنظمات والبرامج المشاركة في جدول أعمال المناخ^(٢) رداً على الطلب الذي قدمته الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في دورتها الثالثة؛

(ب) ذكّرت بالمادة ٤- (ز) والمادة ٥ من الاتفاقية بشأن الأبحاث والرصد المنهجي، وسلمت بأهمية الأنشطة الوطنية وأنشطة تنسيق المنظمات الدولية المشاركة في جدول أعمال المناخ. ودعت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية الأطراف والمنظمات المشاركة في جدول أعمال المناخ إلى تسريع جهودها المتعلقة بتعهداتها بمقتضى الاتفاقية؛

(ج) طلبت إلى الأمانة التعاون مع المنظمة العالمية للأرصاد الجوية وغيرها من المنظمات المشاركة في جدول أعمال المناخ في تحديد احتياجات الأطراف وخاصة البلدان النامية الأطراف، بالتشاور مع الأطراف، من الرصدات المنهجية وأبحاث المناخ وبناء القدرات، وتقديم تقرير بذلك إلى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في دوراتها القادمة؛

(د) سلمت بضرورة تحسين الرصدات المنهجية وتعزيز أنشطة أبحاث المناخ وخاصة في البلدان النامية. وأشارت في هذا الصدد إلى ضرورة بناء الطاقات والقدرات المحلية، وتقديم المساعدة للسماح بمزيد من مشاركة البلدان النامية. ولاحظت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية أن الأموال لتلبية هذه الاحتياجات ليست كافية، ومن ثم حثت الأطراف على تقديم موارد إضافية لهذا الغرض من خلال آليات التمويل القائمة؛

(هـ) رحبت بعقد مؤتمر برنامج أبحاث المناخ العالمي: الانجازات والمنافع والتحديات، الذي سيعقد في جنيف من ٢٦ إلى ٢٨ آب/أغسطس ١٩٩٧ وطلبت إلى شركائها في رعايته، أي المنظمة العالمية للأرصاد

الجوية واللجنة الدولية الحكومية لعلوم المحيطات والمجلس الدولي للاتحادات العلمية، بتقديم تقرير كامل عن المؤتمر إلى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية؛

(و) طلبت إلى المنظمات والبرامج المشاركة في جدول أعمال المناخ تقديم تقارير دورية عن أعمالها إلى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية؛

(ز) لاحظت أن المادتين ٤-١(ز) و ٥ من الاتفاقية أوسع نطاقاً من المجالات التي يشملها جدول أعمال المناخ، وذكرت بأنها طلبت من الأمانة، في دورتها الثالثة، استكشاف الوضع فيما يتعلق بمجالات البحث والرصد ومعالجة البيانات الأخرى ذات الصلة بالمادتين ٤-١(ز) و ٥، وتقديم تقرير عن ذلك عند الاقتضاء إلى دورة أو دورات مقبلة للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية؛

(ح) أحاطت علماءً بمشروع تطوره منظمة الصحة العالمية والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة لإنشاء شبكة مشتركة بين الوكالات عن تغير المناخ والصحة الإنسانية بغية مساعدة البلدان على تقييم آثار تغير المناخ على صحة الإنسان، وتحسين الوصول إلى المعلومات ذات الصلة؛

(ط) أحاطت علماءً مع التقدير بما أبدته أمانة اتفاقية الأنواع المهاجرة فضلاً عن أمانات الاتفاقيات الأخرى ذات الصلة، ومن بينها على سبيل المثال اتفاقية مكافحة التصحر واتفاقية رامسار، من اهتمام بالتعاون مع هيئات الاتفاقية في القضايا المرتبطة بتغير المناخ؛

(ي) وجهت الشكر لرئيس الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ على تقريره الحافل بالمعلومات عن أعمال الفريق الجارية؛

(ك) أحاطت علماءً بأن الورقة التقنية الثانية عن نماذج المناخ البسيطة والورقة التقنية الثالثة عن التثبيت العالمي لغازات الدفيئة في الغلاف الجوي قد استكملا وأتيا للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، وأعربت عن تقديرها للفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ على ورقتيه هاتين. وقررت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية لفت أنظار الفريق المخصص للولاية المعتمدة في برلين إلى هاتين الورقتين؛

(ل) استمعت إلى تقرير لرئيس الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ عن وضع ورقة تقنية عن آثار اقتراحات الحد من الانبعاثات وتخفيضها (TP4). ودارت مناقشة واسعة عكست مختلف الآراء التي أبدتها الأطراف؛

(م) أحاطت علماءً بأن رئيسها قرر، دون اعتراض، أن الفريق العامل المشترك لموظفي الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ والاتفاقية، هو هيئة ترمي إلى تسهيل التنسيق التقني بين الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ والهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، وليست هيئة اتخاذ قرارات. ومن ثم ينبغي النظر إلى مناقشات الفريق العامل المشترك عن موضوع الورقة التقنية الرابعة باعتبارها استشارية بالنسبة لأي مسألة تثيرها الأطراف بشأن تقييم الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ لآثار اقتراحات الحد من الانبعاثات وتخفيضها؛

(ن) كما أحاطت علماً، فيما يتعلق بتوفير مبادئ توجيهية للفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ عن وضع صور أطول أجلاً للانبعاثات، بأن سبعة أطراف قد قدمت اسهامها المتضمن في الوثيقة FCCC/SBSTA/1997/Misc.2. وطلبت إلى الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ أن يأخذ هذه الاسهامات في الاعتبار ويعكسها عند الاقتضاء في وضع الورقة التقنية الرابعة.

رابعاً- البلاغات الوطنية

(البند ٤ من جدول الأعمال)

ألف- البلاغات المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية

(البند ٤(أ) من جدول الأعمال)

١- المداولات

٢٧- نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في جلسيتها الثانية والرابعة، المعقودتين في ٢٥ و ٢٨ شباط/فبراير على التوالي، البند الفرعي الخاص بالبلاغات المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية.

٢٨- وأدلى ببيانات ممثلو سبعة أطراف، بينهم ممثل تحدث باسم الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها.

٢- الاستنتاجات

٢٩- بعد أن نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في جلسيتها الرابعة المعقودة في ٢٨ شباط/فبراير اقتراح الرئيس أساس المشاورات غير الرسمية قررت ما يلي:

(أ) أحاطت علماً بتقرير الأمانة عما تحقق من تقدم في عملية استعراض البلاغات الوطنية الأولى للأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية؛

(ب) شجعت الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية على تقديم بلاغاتها الوطنية الثانية وقوائم الجرد بحلول ١٥ نيسان/أبريل ١٩٩٧ أو في موعد آخر يحدده المقرر ٩/م أ-٢ الصادر عن الدورة الثانية لمؤتمر الأطراف بالنسبة للبلدان الأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال؛

(ج) طلبت إلى الأمانة إعداد خطة عمل تشمل جدولاً زمنياً مؤقتاً للاستعراض المتعمق الرابع للبلاغات الوطنية الثانية التي تقدمها الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية. وينبغي أن تشمل خطة العمل هذه تجميعاً وتوليفاً أوليين تقوم بهما الدورة السابعة للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية لكل البلاغات التي تلقت حتى ٢٥ نيسان/أبريل ١٩٩٧، وجدولاً زمنياً لإعداد وتوزيع الاستعراض المتعمق لكل طرف بعد تعديله استجابة لطلبات الأطراف المعنية.

باء- البلاغات المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية

(البند ٤(ب) من جدول الأعمال)

١- المداولات

٣٠- نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في جلستها الثانية والرابعة المعقودتين في ٢٥ و ٢٨ شباط/فبراير على التوالي البند الفرعي الخاص بالبلاغات المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية. وعرضت عليها الوثيقة FCCC/SB/1997/INF.2، التي أعدتها الأمانة.

٣١- وأدلى ببيانات ممثلو ٥ أطراف بينهم طرف تحدث باسم مجموعة ال٧٧ والصين وآخر تحدث باسم الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها.

٢- الاستنتاجات

٣٢- بعد أن نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية اقتراحاً للرئيس على أساس المشاورات غير الرسمية، قررت في جلستها الرابعة المعقودة في ٢٨ شباط/فبراير ما يلي:

(أ) ذكّرت بأحكام المادة ١٢-٥ من الاتفاقية ولاحظت أن موعد تقديم البلاغ الأولي من كل طرف ليس مدرجاً في المرفق الأول للاتفاقية هو في غضون ثلاثة أعوام من بدء سريان الاتفاقية بالنسبة لهذا الطرف، أو من توافر الموارد المالية وفقاً للمادة ٤-٣. ويجوز للأطراف من أقل البلدان نمواً تقديم بلاغها الأولي حسب تقديرها. وما زالت كثير من البلدان النامية الأطراف لم تتلق بعد التمويل اللازم لإعداد بلاغاتها الوطنية الأولية، في حين أن بعضها الآخر لم يطلب بعد هذا التمويل؛

(ب) وذكّرت بالمقرر ٨٠م/أ-٢ الصادر عن الدورة الثانية لمؤتمر الأطراف، وبوجه خاص مطالبة أمانة الاتفاقية، بمقتضى المادة ٨-٢(ج) من الاتفاقية، بتسهيل مساعدة الأطراف، وخاصة البلدان النامية الأطراف، على إعداد بلاغاتها الأولية عن طريق تنظيم الحلقات العملية على المستوى الإقليمي، وتوفير محفل لتبادل الخبرات لتطوير عوامل الانبعاث وبيانات النشاط لتقدير قوائم الجرد، وكذلك لعناصر المعلومات الأخرى اللازمة للبلاغ الأولي بناء على طلبها، وتقديم تقرير إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ والهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في كل دورة من دوراتهما.

خامساً - قضايا منهجية

(البند ٥ من جدول الأعمال)

١- المداولات

٣٣- نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في جلساتها الثانية والرابعة المعقودتين في ٢٥ و ٢٨ شباط/فبراير على التوالي البند المتعلق بالقضايا المنهجية.

٢- الاستنتاجات

٣٤- اعتمدت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في جلساتها الرابعة المعقودة في ٢٨ شباط/فبراير، وبعد أن نظرت في اقتراح قدمه الرئيس على أساس المشاورات غير الرسمية الاستنتاجات التالية:

(أ) نظمت فريقاً غير رسمي برئاسة اثنين من المندوبين وفق ما اتفق عليه في الدورة الرابعة للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية. وبحث الفريق القضايا المنهجية، ومن بينها تقرير الفريق العامل المشترك الذي كان من بين ما ناقشه تقسيم العمل بين الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ وهيئات الاتفاقية. وأحاطت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية علماً بالرأي الذي أبداه الفريق العامل المشترك بأن على الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ، بالتعاون مع المؤسسات الأخرى وأمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، أن يشغل مكان الصدارة بالنسبة للنهج المتعلقة بجرد غازات الدفيئة وآثار تغير المناخ وتحليل منفعة التكلفة الاقتصادية - الاجتماعية؛

(ب) وافقت على أن تكون المهام المنهجية الثمانية المحددة في الوثيقة FCCC/SBSTA/1996/20 هي أساس برنامج العمل، مع التسليم بأن بعض المهام يمكن أن تضاف أو أن تجمع في المستقبل؛

(ج) طلبت من الأمانة، بالنسبة لتوفير المعلومات المفصلة المطلوبة للنظر في أي برنامج عمل مقبل، وضع تقرير يشمل أوراقاً استطلاعية موجزة عن المهام المشار إليها في الفقرة ٣٤(ب) فيما سبق، باستخدام الشكل الوارد في المرفق الثاني فيما بعد لتقديرها للدورة السادسة للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية. كما ينبغي تقديم جدول موجز. وطلبت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية من الأمانة تنفيذ هذا العمل بالتشاور مع الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ وغيره من المنظمات ذات الصلة؛

(د) طلبت إلى الأطراف، من أجل دعم العمل الذي تضطلع به الأمانة، تقديم عروض عن محتوى الأنشطة المنهجية وأولوياتها وتوقيتها، فضلاً عن مقترحات لتخفيض تكلفة ترجمة أدلة التعليمات مثلاً ونشرها وتوزيعها، ولتحديد إذا كان ينبغي أن تكون هذه المهام مركزية أو لا مركزية. وينبغي تقديم عروض الأطراف بحلول ١٥ نيسان/أبريل ١٩٩٧.

سادساً - آليات التشاور مع المنظمات غير الحكومية

(البند ٦ من جدول الأعمال)

١- المداولات

٣٥- نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في جلساتها الثانية والثالثة والرابعة المعقودة في ٢٥ و٢٧ و٢٨ شباط/فبراير على التوالي بند آلية التشاور مع المنظمات غير الحكومية.

٣٦- وأدلى ببيانات ممثلًا طرفين بينهما واحد تحدث باسم الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها.

٢- الاستنتاجات

٣٧- اعتمدت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في جلساتها الرابعة المعقودة في ٢٨ شباط/فبراير، وبعد أن نظرت في اقتراح قدمه الرئيس على أساس المشاورات غير الرسمية الاستنتاجات التالية:

(أ) أحاطت علماء مع الأسف الشديد بأن وثيقة الأمانة عن آليات التشاور مع المنظمات غير الحكومية لم تعد بعد، وأعربت عن أملها في أن تتاح هذه الوثيقة في وقت مناسب لنظرها في الدورة التالية للهيئات الفرعية؛

(ب) دعت الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى أن تنظر هذه الوثيقة في دورتها القادمة، على أساس تقسيم العمل بين الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية والهيئة الفرعية للتنفيذ.

سابعاً - تطوير التكنولوجيات ونقلها

(البند ٧ من جدول الأعمال)

١- المداولات

٣٨- نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في جلساتها الثالثة والرابعة المعقودتين في ٢٧ و٢٨ شباط/فبراير على التوالي بند تطوير التكنولوجيات ونقلها وعرضت عليها وثيقتان أعدتهما الأمانة هما الوثيقة FCCC/SB/1997/Misc.1 وإضافتها. ووفر معهد أبحاث البيئة بجامعة أمستردام (IVAM)، وثيقة إضافية للعلم هي المسح التجريبي للاحتياجات من المعلومات بشأن التكنولوجيات المتعلقة بالمناخ.

٣٩- وفي الجلسة الثالثة المعقودة في ٢٧ شباط/فبراير قدم رئيس الدورة تقريراً عن نقل التكنولوجيات، وذلك كجزء من الحلقة العملية غير الرسمية التي عقدت يوم الأربعاء ٢٦ شباط/فبراير (انظر كذلك الفقرة ١٥ فيما سبق).

٤٠- وأدلى ببيانات ممثلو ١٩ طرفاً بينهم طرف تحدث باسم الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها وآخر تحدث باسم مجموعة ال٧٧ والصين.

٤١- وأدلى ببيان كذلك ممثل مرفق البيئة العالمية.

٤٢- كما أدلى ببيان ممثل للأطراف المتعاونة في مبادرة تكنولوجيا المناخ.

٢- الاستنتاجات

٤٣- اعتمدت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في جلستها الرابعة المعقودة في ٢٨ شباط/فبراير، وبعد أن نظرت اقتراحاً قدمه الرئيس على أساس المشاورات غير الرسمية الاستنتاجات التالية:

(أ) أحاطت علماً بالتقرير المرحلي عن التكنولوجيا ونقل التكنولوجيا الذي أعدته الأمانة (FCCC/SBI/1997/1)، ورحبت بالأنشطة الجارية لاعداد تقارير عن شروط النقل، وتكييف التكنولوجيات، ومراكز وشبكات المعلومات التكنولوجية، وأنشطة نقل التكنولوجيا التي تدعمها الأطراف، وخاصة الأطراف المدرجة في المرفق الثاني. وحثت الأمانة على الاسراع بهذه الأنشطة:

(ب) لاحظت أن المعلومات الواردة في التقرير المرحلي (FCCC/SBI/1996/5) عن التدابير الملموسة التي اتخذتها أطراف الاتفاقية المدرجة في المرفق الثاني بالنسبة لتعهداتها المتعلقة بنقل التكنولوجيا وفقاً للمقرر ١٣/أ-١، تختلف كثيراً من حيث الشكل والشمول ومستوى التفصيل. وبمقتضى المقرر ٧/أ-٢ حثت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، على استكمال تقرير مرحلي مفصل قبل دورتها السابعة عن إمكانية الوصول الى تكنولوجيا سليمة بيئياً ونقلها استناداً الى البلاغات الواردة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول من الاتفاقية التي ينبغي تقديمها في نيسان/أبريل ١٩٩٧:

٤٤- وطلبت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية من الأمانة أن:

(أ) توسع مسح الاحتياجات التكنولوجية، وذلك مثلاً عن طريق تكييف تصميم لادراج مزيد من المعلومات عن الاحتياجات التكنولوجية المحددة، وتوسيع المسح ليشمل كل الأطراف غير المدرجة في المرفق الثاني، بغية التوصل الى تقرير أشمل للدورة السابعة للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية؛

(ب) تقييم وتقدير الحاجة الى تحسين المعرفة بالمراكز والشبكات القائمة، وبالمجالات التي يمكن للموارد الجديدة أن تضيف قيمة فيها. واعداد تقرير عن المراكز والشبكات القائمة، والطرائق والآثار المالية المتعلقة بإنشاء مراكز معلومات شاملة للمعلومات التكنولوجية فضلاً عن المراكز الإقليمية للتكنولوجيا؛

(ج) تحديث قائمة جرد التكنولوجيا لتعرض على الدورة السابعة للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية؛

(د) ومع مراعاة ضرورة منع الازدواج اعداد ورقة استطلاعية عن:

١٠ الأنشطة المناسبة التي تضطلع بها الحكومات والمنظمات غير الحكومية لتوفير الظروف اللازمة للاستثمار التجاري في التكنولوجيات النظيفة بمراعاة الدور الخاص للأطراف المدرجة في المرفق الثاني والظروف الخاصة بالأطراف غير المدرجة في المرفق الثاني؛

٢٠ دور القطاع الخاص في تطوير وتعزيز التكنولوجيات النظيفة بما في ذلك المشاكل والآفاق؛

(هـ) ذكّرت بالحاجة التي عبر عنها المقرر ٧/أ-٢ لتقييم استخدام قائمة الخبراء لتيسير عمل أمانة الاتفاقية، مع مراعاة المناقشة الجارية عن الهيئات التقنية الاستشارية الحكومة الدولية. وأحاطت علما بخطط الأمانة لاستخدام القائمة في اعداد تقارير عن التكنولوجيا ونقل التكنولوجيا بواسطة الدورة السابعة وغيرها. وطلبت من الأمانة أن تعد كذلك تقريرا عن خبرتها في استخدام القائمة للدورة السابعة. وحث كثير من الأطراف الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية على أن تشكل فريقا حكوميا دوليا استشاريا تقنيا دون تأخير. وستقيم الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية هذه المسألة في دورتها القادمة؛

(و) طلبت الى الأطراف تقديم تعليقات ومعلومات لتستخدمها الأمانة عن المهام المدرجة في تقرير الأمانة المرحلي قبل ٣١ أيار/مايو ١٩٩٧، وبوجه خاص التقارير الجديدة وبرامج الحاسب الالكتروني عن التكنولوجيات والدراية السليمة بيئيا لادراجها في قائمة جرد وقاعدة بيانات مستوفاة عن التكنولوجيا والدراية. وذكرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية الأطراف بضرورة أن تقدم بأسرع ما يمكن ترشيحات جديدة لقائمة الخبراء الى الأمانة، وبوجه خاص الخبراء الذين لديهم خلفية عن الجوانب الاقتصادية والمالية لنقل التكنولوجيا؛

(ز) حثت الأطراف غير المدرجة في المرفق الثاني على التعاون مع الأمانة في مسح الاحتياجات والقدرات التكنولوجية، بقدر ما تسمح قدراتها، واستنادا الى تقييماها الوطنية الجارية؛

(ح) أحاطت علما ببيان رئيس اللجنة الاستشارية العلمية والتقنية التابعة لمرفق البيئة العالمية الذي يوضح استعداد اللجنة للتعاون مع الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، وذلك مثلا بتوفير تقارير عن المواضيع ذات الصلة، كما أحاطت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية علما ببيان رئيس مبادرة تكنولوجيا المناخ، ولا سيما عرضه بأن تتعاون مبادرة تكنولوجيا المناخ مع الأمانة في أنشطتها.

ثامنا - الأنشطة المنفذة تنفيذاً مشتركاً في إطار المرحلة التجريبية

(البند ٨ من جدول الأعمال)

١- المداولات

٤٥- نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في جلسيتها الثالثة والرابعة المعقودتين في ٢٧ شباط/فبراير على التوالي البند الخاص بالأنشطة المنفذة تنفيذاً مشتركاً في إطار المرحلة التجريبية. وعرضت عليها خمس وثائق أعدتها الأمانة هي FCCC/SBSTA/1997/3 و FCCC/SBSTA/1996/19 و FCCC/SBSTA/1997/Misc.3 و FCCC/SBSTA/1997/INF.1 و FCCC/SBSTA/1997/L.1.

٤٦- وأدلى ببيانات ممثلو ٧ أطراف، بينهم طرف تحدث باسم مجموعة الـ٧٧ والصين، وآخر تحدث باسم الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها.

٢- الاستنتاجات

٤٧- اعتمدت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في جلسيتها الرابعة المعقودة في ٢٨ شباط/فبراير بعد أن نظرت اقتراحاً قدمه الرئيس على أساس المشاورات غير الرسمية، وورد في الوثيقة FCCC/SBSTA/1997/L.1 الاستنتاجات التالية:

(أ) قررت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، مشيرة إلى المقرر ٥/م أ-١، اعتماد شكل الإبلاغ الموحد عن الأنشطة المنفذة تنفيذاً مشتركاً في إطار المرحلة التجريبية، الوارد في المرفقين الثالث والرابع فيما بعد. ولاحظت أنه يرجح أن يتطلب العمل المنهجي والخبرة المتزايدة المكتسبة في الأنشطة المنفذة تنفيذاً مشتركاً تنقيحات في المستقبل لشكل الإبلاغ الموحد، وقررت إبقاء الشكل قيد الاستعراض المنتظم. وطلبت من الأمانة أن تقدم اقتراحات بشأن هذه التنقيحات حسب الاقتضاء؛

(ب) والهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، إذ تشير إلى أن مؤتمر الأطراف قد لا ينظر إلا في الأنشطة التي تلقت الأمانة بشأنها تقارير من جميع السلطات الوطنية المعنية التابعة للأطراف المشاركة في النشاط (إما بصورة مشتركة أو منفصلة)، دعت الأطراف إلى الإبلاغ عن أنشطتها المنفذة تنفيذاً مشتركاً في إطار المرحلة التجريبية باستخدام الشكل المعتمد؛

(ج) وأشارت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية إلى أن آخر موعد لتقديم التقارير التي ستدرج في التقرير التجميعي الذي سيعرض على الدورة الثالثة لمؤتمر الأطراف هو ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٧؛

(د) وطلبت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية إلى الأمانة أن تضع، وفقاً للمقرر ٥/م أ-١ خيارات عملية فيما يتعلق بالقائمة الإرشادية التالية بالقضايا المنهجية المتصلة بالأنشطة المنفذة تنفيذاً مشتركاً في إطار المرحلة التجريبية:

- تحديد الفوائد البيئية
 - طرائق القياس والابلاغ والتقييم
 - بناء القدرات المحلية
 - نقل التكنولوجيات والدراية الفنية السليمة بيئيا
 - اعتبارات التكاليف
 - طرائق انشاء هياكل حوافز ذات فائدة متبادلة للأطراف المشاركة، علما بأنه لا توجد ائتمانات في المرحلة التجريبية
 - الترتيبات المؤسسية
- (هـ) دعت الأمانة الى أن تقدم تقريرا عن التقدم المحرز في وضع هذه الخيارات، ودعت الأطراف والمنظمات المهتمة بالأمر الى تقديم دعمها للأمانة في هذه المهمة.

تاسعا - تقرير الدورة

(البند ٩ من جدول الأعمال)

- ٤٨- طلبت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية من الرئيس، في جلستها الرابعة المعقودة في ٢٨ شباط/فبراير، أن يقوم، باستكمال التقرير بمساعدة الأمانة، آخذا في اعتباره المناقشات التي جرت في الدورة، وضرورة اجراء التعديلات التحريرية.
- ٤٩- وشكر الرئيس كل المشاركين على تعاونهم البناء، وأعلن انتهاء الدورة الخامسة للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية.

الحواشي

(١) بالإضافة إلى ذلك، في ٧ آذار/مارس ١٩٩٧، عقب الدورة الخامسة للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، وأثناء الجلسة الخامسة للفريق المخصص للولاية المعتمدة في برلين في دورته السادسة، أعلن ممثلاً المجموعة الأفريقية ومجموعة أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي أنهما، بعد التشاور بين مجموعتهما وبعد التوصل إلى اتفاق بشأن التعيينات الحالية والقادمة، يرشحان السيد سوباراج سوك أبادو من موريشيوس نائباً للرئيس والسيد ألفارو خوسيه رودريغيز غوميز من كولومبيا مقرراً. ورحب رئيس الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية بهذا الإعلان وأشار إلى أنه سيقترح في الدورة المقبلة للهيئة انتخاب هذين المرشحين بالتزكية، كما هو مقترح.

(٢) تشمل هذه المنظمات والبرامج، بالإضافة إلى المنظمة العالمية للأرصاد الجوية وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة واليونسكو واللجنة الدولية الحكومية لعلوم البحار التابعة لها ومنظمة الصحة العالمية ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (الفاو) والمجلس الدولي للاتحادات العلمية.

المرفق الأول**الوثائق المعروضة على الهيئة الفرعية للمشورة العلمية
والتكنولوجية في دورتها الخامسة**وثائق معدة للدورة

جدول الأعمال المؤقت وشروحاته	FCCC/SBSTA/1997/1
التعاون مع المنظمات الدولية ذات الصلة. تقرير مرحلي عن الأبحاث والرصد المنهجي	FCCC/SBSTA/1997/2
الأنشطة التي تنفذ على نحو مشترك في إطار المرحلة التجريبية. استمارة الإبلاغ الموحدة	FCCC/SBSTA/1997/3
احتياجات التكنولوجيا والمعلومات التكنولوجية، تعليقات من أحد الأطراف	FCCC/SBSTA/1997/Misc.1
احتياجات التكنولوجيا والمعلومات التكنولوجية. تعليقات من الأطراف	FCCC/SBSTA/1997/Misc.1/Add.1
التعاون مع الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ. صور الاشعاعات طويلة الأجل. تعليقات من الأطراف	FCCC/SBSTA/1997/Misc.2
الأنشطة التي تنفذ على نحو مشترك في إطار المرحلة التجريبية. تعليقات من الأطراف	FCCC/SBSTA/1997/Misc.3
الأنشطة التي تنفذ على نحو مشترك في إطار المرحلة التجريبية. معلومات عن الاتصال والنشاط	FCCC/SBSTA/1997/INF.1
تقرير مرحلي عن التكنولوجيا ونقل التكنولوجيا	FCCC/SB/1997/1
البلاغات الوطنية. البلاغات من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية. أنشطة الأمانة لتسهيل تقديم الدعم للأطراف غير المدرجة في المرفق الأول لاعداد بلاغاتها الوطنية الأولية	FCCC/SB/1997/INF.1
قائمة المشتركين.	FCCC/1997/INF.2 and Add.1

وثائق أخرى معروضة على الدورة

- FCCC/SBSTA/1996/13 تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية عن أعمال دورتها الثالثة المعقودة في جنيف من ٩ الى ١٦ تموز/يوليه ١٩٩٦
- FCCC/SBSTA/1996/15 الأنشطة المنفذة على نحو مشترك في إطار المرحلة التجريبية. استمارة التقارير الموحدة
- FCCC/SBSTA/1996/19 الأنشطة المنفذة على نحو مشترك في إطار المرحلة التجريبية. قائمة بالقضايا المنهجية
- FCCC.SBSTA/1996/20 تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية عن أعمال دورتها الرابعة المعقودة في جنيف من ١٦ الى ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦
- FCCC/CP/1996/15 تقرير مؤتمر الأطراف عن دورته الثانية المعقودة في جنيف في الفترة من ٨ الى ١٩ تموز/يوليه ١٩٩٦. الجزء الأول: المداولات
- FCCC/CP/1996/15/Add.1 تقرير مؤتمر الأطراف عن دورته الثانية المعقودة في جنيف في الفترة من ٨ الى ١٩ تموز/يوليه ١٩٩٦. الجزء الثاني: الاجراءات التي اتخذها مؤتمر الأطراف في دورته الثانية
- FCCC/SBI/1997/1 جدول الأعمال المؤقت وشروحاته
- FCCC/SBI/1997/3 المسائل الادارية والمالية: ميزانية الاتفاقية عن فترة ١٩٩٨ - ١٩٩٩ - تقديرات الاحتياجات المالية
- FCCC/SBI/1996/5 نقل التكنولوجيا
- FCCC/SBI/1996/9 تقرير الهيئة الفرعية للتنفيذ عن أعمال دورتها الثانية المعقودة في جنيف في المدة من ٢٧ شباط/فبراير الى ٨ آذار/مارس ١٩٩٦

المرفق الثاني**استمارة شكل أوراق الاستطلاع بشأن القضايا المنهجية: الأنشطة المحددة**

- ١- اسم المشروع:
- ٢- الهدف:
- ٣- المبرر:
(بما فيه احتياجات المستخدم الممكنة)
- ٤- النهج^(٣):
- ٥- المؤسسات المسؤولة/الداعمة:
- ٦- الأنشطة المحددة في ١٩٩٨/١٩٩٩:
(حسب المؤسسة)
- ٧- الروابط مع المنظمات الأخرى:
- ٨- تاريخ البدء:
تاريخ الاستكمال:
- ٩- الميزانية:
(أ) الموارد الحالية (١٩٩٧):
(حسب المؤسسة)
(ب) تقدير الموارد اللازمة (١٩٩٨/١٩٩٩)
(حسب المؤسسة/لكل المهام)
(ج) اسقاط الموارد (١٩٩٨/١٩٩٩):
(حسب المؤسسة)
- ١٠- النواتج/ما يمكن تسليمه:

(٣) يمكن أن يشمل هذا عرضا لما هو متاح وما هناك حاجة اليه.

المرفق الثالث

**شكل الإبلاغ الموحد: الأنشطة المنفذة تنفيذاً مشتركاً
في إطار المرحلة التجريبية**

إن شكل الإبلاغ الموحد المبين أدناه يجب أن يستخدم في الإبلاغ عن الأنشطة التي تنفذ تنفيذاً مشتركاً في إطار المرحلة التجريبية. ويشار إلى أن الإبلاغ ينبغي أن يكون متسقاً مع المقررين ٥/م أ-١ و ٨/م أ-٢ الواردين في المرفق الأول والمرفق الثاني. وتلاحظ الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية أن شكل الإبلاغ الموحد قد يحتاج إلى مراجعة في ضوء الخبرة المكتسبة والعمل المنهجي الذي يتم القيام به في إطار المرحلة التجريبية.

ألف - وصف المشروع

١- عنوان المشروع:

٢- الجهات المشاركة/الفاعلة:

يرجى ملء جدول بالنسبة لكل جهة مشاركة/فاعلة. وبالنسبة للأفراد يرجى ملء الجدول ابتداءً من بند "الوظيفة داخل النشاط".

يرجى الملء حسب الاقتضاء	البند
	اسم المنظمة ^(١) (المحلي):
	اسم المنظمة (بالانكليزية):
	الإدارة:
	الإسم المختصر (باللغة المحلية):
	الإسم المختصر (بالانكليزية):
(توضح بالتفصيل عناصر التصنيف النموذجية)	الوظيفة داخل النشاط:
	الشارع:
	الرمز البريدي:
	المدينة:
	البلد:

يرجى الملء حسب الاقتضاء	البند
	رقم الهاتف:
	رقم الفاكس:
	عنوان البريد الإلكتروني:
	:WWW-URL
.....	الشخص الذي يمكن الاتصال به (بالنسبة لهذا النشاط):
	الكنية أو إسم الأسرة:
	الإسم:
	اللقب الوظيفي:
	رقم الهاتف المباشر:
	رقم الفاكس المباشر:
	عنوان البريد الإلكتروني المباشر:

(أ) تشمل المنظمة: المؤسسات والوزارات والشركات والمنظمات غير الحكومية، إلخ ... المشاركة في النشاط، ومعاهد البحث المشاركة في المشروع، ومراجعي الحسابات، والوكالات الحكومية التي تتابع عن كثب النشاط المعني.

٣- النشاط:

يرجى الملء حسب الاقتضاء	البند
	وصف عام:
	نوع المشروع ^(أ) :
	الموقع (ويحدد بدقة، مثلاً بذكر المدينة، المنطقة، الولاية):
	تاريخ بدء النشاط:
	التاريخ المتوقع لانتهاؤ النشاط:
متفق عليه بصورة متبادلة/جار/مستكمل	مرحلة النشاط: ^(ب)
	مدة استمرار النشاط إذا اختلفت عن تاريخ انتهائه ^(ج) :
	بيانات تقنية ^(د) :

(أ) مثلاً، باستخدام تصنيف الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ: الكفاءة في استخدام الطاقة؛ الطاقة المتجددة؛ التحول في استخدام الوقود؛ حفظ الغابات أو إصلاحها أو إعادة زراعتها؛ التشجير؛ احتباس الغاز الهارب؛ العمليات الصناعية؛ المذيبات؛ الزراعة؛ تصريف النفايات؛ وقود السفن.

(ب) ضع إشارة دائرية على الخيار المناسب.

(ج) سيحتاج الأمر إلى عمل منهجي لتحديد مدة استمرار الأنشطة.

(د) سيكون العمل المنهجي لازماً لتحديد الاحتياجات الدنيا من البيانات بالنسبة لكل نوع من أنواع النشاط.

٤- التكلفة (قدر الامكان):

السنة س	...	السنة ٢	السنة ١	البند
				تكلفة المشروع بدولارات الولايات المتحدة:
				عنصر النشاط المنفذ تنفيذاً مشتركاً بدولارات الولايات المتحدة:
				المعادل بدولارات الولايات المتحدة للطن المتفادى من معادل ثاني أكسيد الكربون:

يرجى تقديم وصف موجز لكيفية تحديد التكاليف:

٥- إجراءات التقييم المتفق عليها اتفاقاً متبادلاً:

يُرجى وصف الإجراءات، بما في ذلك اسم المنظمات المعنية(أ)

(أ) يرجى التأكد من الإبلاغ، في إطار الفرع ألف - ٢ أعلاه عن المعلومات المفصلة عن جهة الاتصال بالنسبة لجميع المنظمات المشار إليها.

باء - قبول الحكومة أو إقرارها أو تأييدها

يوضع في الاعتبار أن جميع الأنشطة المنفذة تنفيذاً مشتركاً في إطار هذه المرحلة التجريبية تتطلب قبولاً أو إقراراً أو تأييداً مسبقاً من جانب حكومات الدول الأطراف المشاركة في هذه الأنشطة، ويجب تبيان ذلك على النحو التالي:

(أ) في حالة الإبلاغ المشترك، يقدم التقرير من جانب السلطة الوطنية المسماة التابعة لدولة طرف مشاركة واحدة، بالتعاون مع جميع الدول الأطراف المشاركة الأخرى، كما تدل على ذلك الرسائل المرفقة الصادرة عن السلطات الوطنية المختصة؛

(ب) في حالة الإبلاغ المنفصل، تقدم التقارير بصورة منفصلة من جانب السلطة الوطنية لكل واحدة من الدول الأطراف المشاركة. ولا يتم تجميع المعلومات إلا بعد استلام التقارير من جميع الدول الأطراف المشاركة.

١- بالنسبة للنشاط:

* التقرير الأول والإبلاغ المشترك: يرجى إرفاق نسخ من رسائل تأييد كل واحدة من السلطات الوطنية المسماة للدول الأطراف المشاركة في النشاط.

* التقارير اللاحقة:

النشاط: أوقف
 أنهى في وقت سابق

يرجى تقديم وصف:

٢- هذا التقرير تقرير مشترك:

نعم، وفي هذه الحالة يرجى إرفاق نسخة من موافقة/تأييد السلطات الوطنية المسماة المعنية

لا

٣- تعليق عام موجز من جانب الحكومة (الحكومات)، عند الاقتضاء:

جيم - توافق النشاط مع أولويات واستراتيجيات التنمية الاقتصادية الوطنية والأولويات والاستراتيجيات الاجتماعية - الاقتصادية والبيئية ومدى دعمه لهذه الأولويات والاستراتيجيات

توصف (قدر الامكان) كيفية توافق النشاط مع التنمية الاقتصادية الوطنية والأولويات والاستراتيجيات الاجتماعية - الاقتصادية والبيئية ومدى دعمه لها

دال - الفوائد المحققة من مشروع الأنشطة المنفذة تنفيذاً مشتركاً

توفّر، حيثما أمكن ذلك، معلومات كمية. وإذا لم يتيسر ذلك، يجب تقديم وصف نوعي. وإذا أصبحت المعلومات الكمية متاحة فإنه يمكن تقديمها باستخدام التقرير المستوفى (التقارير المستوفاة) (إذا كان مقدار المعلومات الكمية كبيراً جداً، يمكن الإشارة إلى المصدر).

البنء	يرجى ملء الخانات أدناه
وصف الفوائد البيئية بالتفصيل:	
هل توجد أية بيانات كمية لتقييم الفوائد البيئية؟	نعم/لا
يرجى وصف الفوائد الاجتماعية/الثقافية بالتفصيل:	
هل توجد بيانات كمية لتقييم الفوائد الاجتماعية؟	نعم/لا
يرجى وصف الفوائد الاقتصادية بالتفصيل:	
هل توجد بيانات كمية لتقييم الفوائد الاقتصادية؟	نعم/لا

هاء - حساب مساهمة مشاريع الأنشطة المنفذة تنفيذاً مشتركاً التي تحقق فوائد بيئية حقيقية طويلة الأجل ويمكن قياسها فيما يتصل بتخفيف أثر تغير المناخ والتي لا يمكن أن تتحقق إذا لم يتم الاضطلاع بمثل هذه الأنشطة

١- الانبعاثات المقدرة بدون النشاط (خط أساس المشروع)
وصف خط الأساس أو السيناريو المرجعي، بما في ذلك المنهجيات المطبقة:

٢- الانبعاثات المقدرة مع النشاط:

وصف السيناريو، بما في ذلك المنهجيات المطبقة:

يرجى ملء الجداول التالية، حسب الاقتضاء:

جدول موجز: الانخفاضات في الانبعاثات المتصورة

السنة X	...	السنة ٢	السنة ١	غازات الدفيئة	
				ثاني أكسيد الكربون	ألف) سيناريو خط أساس المشروع
				الميثان	
				أكسيد النيتروز	
				غازات أخرى	
				ثاني أكسيد الكربون	باء) سيناريو نشاط المشروع(أ)
				الميثان	
				أكسيد النيتروز	
				غازات أخرى	
				ثاني أكسيد الكربون	جيم) الأثر (باء - ألف)
				الميثان	
				أكسيد النيتروز	
				غازات أخرى	
				ثاني أكسيد الكربون	دال) الأثر التراكمي
				الميثان	
				أكسيد النيتروز	
				غازات أخرى	

(أ) يشمل تسربات غازات الدفيئة غير المباشرة.

جدول موجز: انخفاضات الانبعاثات الفعلية:

السنة X	...	السنة ٢	السنة ١	غازات الدفيئة	
				ثاني أكسيد الكربون	ألف) سيناريو خط أساس المشروع
				الميثان	
				أكسيد النيتروز	
				غازات أخرى	
				ثاني أكسيد الكربون	باء) بيانات نشاط المشروع ^(أ)
				الميثان	
				أكسيد النيتروز	
				غازات أخرى	
				ثاني أكسيد الكربون	جيم) الأثر (باء - ألف)
				الميثان	
				أكسيد النيتروز	
				غازات أخرى	
				ثاني أكسيد الكربون	دال) الأثر التراكمي
				الميثان	
				أكسيد النيتروز	
				غازات أخرى	

(أ) يشمل تسربات غازات الدفيئة غير المباشرة.

واو - مع مراعاة أن تمويل الأنشطة المنفذة تنفيذاً مشتركاً يجب أن يكون إضافة إلى الالتزامات المالية للأطراف المدرجة في المرفق الثاني من الاتفاقية في إطار الآلية المالية، وإلى تدفقات المساعدة الإنمائية الرسمية العالية، يرجى بيان

المقدار (بدولارات الولايات المتحدة)	مصدر تمويل المشروع بما في ذلك مرحلة ما قبل دراسة الجدوى (سطر واحد بالنسبة لكل مصدر)

زاي - المساهمة في بناء القدرات، ونقل التكنولوجيا والدراية السليمة بيئياً إلى الأطراف الأخرى، ولا سيما الأطراف من البلدان النامية، من أجل تمكينها من تنفيذ أحكام الاتفاقية. وفي هذه العملية تقوم الأطراف من البلدان المتقدمة بدعم تنمية وتعزيز القدرات والتكنولوجيات المحلية للأطراف من البلدان النامية

يرجى تقديم وصف موجز لنقل التكنولوجيا والدراية السليمة بيئياً، بما في ذلك، حسب الاقتضاء، نوع التكنولوجيا وشروطها، والتعليم، وبناء القدرات، الخ ...

هاء - التعليقات الإضافية، إن وجدت، بما في ذلك أية خبرات عملية مكتسبة أو أية صعوبات تقنية أو آثار أو مضاعفات أو عقبات أخرى تواجه

يرجى الملء حسب الاقتضاء:

(١) أية خبرة عملية مكتسبة:

(٢) الصعوبات التقنية:

(٣) المضاعفات و/أو الآثار السلبية المواجهة:

توفّر، حيثما أمكن ذلك، معلومات كمية. وإذا لم يتيسر ذلك، يجب تقديم وصف نوعي. وإذا أصبحت المعلومات الكمية متاحة فإنه يمكن تقديمها باستخدام التقرير المستوفى (التقارير المستوفاة) (إذا كان مقدار المعلومات الكمية كبيراً جداً، يمكن الإشارة إلى المصدر).

يرجى ملء الخانات أدناه	البند
	وصف المضاعفات/الآثار البيئية السلبية بالتفصيل:
نعم/لا	هل توجد بيانات كمية لتقييم المضاعفات/الآثار البيئية السلبية؟
	يُرجى وصف المضاعفات/الآثار الاجتماعية/الثقافية السلبية بالتفصيل:
نعم/لا	هل توجد بيانات كمية لتقييم المضاعفات/الآثار الاجتماعية السلبية؟
	يُرجى وصف المضاعفات/الآثار الاقتصادية السلبية بالتفصيل:
نعم/لا	هل توجد بيانات كمية لتقييم المضاعفات/الآثار الاقتصادية السلبية؟

(٤) العقبات الأخرى المواجهة:

(٥) أية تعليقات أخرى:

المرفق الرابع

شكل الإبلاغ الموحد المقترح: البرنامج الوطني للأنشطة
المنفذة تنفيذاً مشتركاً في إطار المرحلة التجريبية

١- السلطة الوطنية المعيّنة للأنشطة المنفذة تنفيذاً مشتركاً

ألف - يرجى ملء الجدول التالي إذا لم يكن قد تم بالفعل إبلاغ المعلومات الواردة فيه أو إذا طرأت أية تغييرات.

يرجى إيراد المعلومات عند الاقتضاء	البند
	اسم السلطة الوطنية (باللغة المحلية):
	اسم السلطة الوطنية (بالإنكليزية):
	الإدارة:
	الإسم المختصر (باللغة المحلية):
	الإسم المختصر (بالإنكليزية):
(توضع بتفصيل عناصر التصنيف النموذجية)	الوظيفة داخل النشاط:
	الشارع:
	الرمز البريدي:
	المدينة:
	البلد:
	رقم الهاتف:
	رقم الفاكس:
	عنوان البريد الإلكتروني:
	WWW-URL:
.....	الشخص الذي يمكن الاتصال به (بالنسبة لهذا النشاط):
	الإسم:
	اللقب:
	اللقب الوظيفي:
	رقم الهاتف المباشر:
	رقم الفاكس المباشر:
	عنوان البريد الإلكتروني المباشر:

٢- وصف بنية البرنامج ومهامه:

٣- عملية الحصول على الموافقة

ألف - وصف موجز للإجراءات:

باء - قائمة معايير القبول الوطني لنشاط منفذ تنفيذاً مشتركاً:

(أ) المعايير التي تدعم المقرر ٥/م أ-١:

(ب) المعايير الأخرى للقبول الوطني لنشاط منفذ تنفيذاً مشتركاً:

٤- موجز الأنشطة

(أ) موجز مشاريع النشاط المنفذ تنفيذاً مشتركاً المبلغ في المرفق الثالث:

غازات الدفينة				ملحوظات	مرحلة النشاط ^(ب)	عنوان النشاط	نوع المشروع ^(د)
غازات أخرى	أكسيد النيتروز	الميثان	ثاني أكسيد الكربون				
<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		متفق عليه بصورة متبادلة/جار/مستكمل		
<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		متفق عليه بصورة متبادلة/جار/مستكمل		

(أ) مثلاً عن طريق استخدام تصنيف الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ: الكفاءة في استخدام الطاقة؛ الطاقة المتجددة؛ التحول في استخدام الوقود؛ حفظ الغابات أو إصلاحها أو إعادة زراعتها؛ التشجير؛ احتباس الغاز الهارب؛ العمليات الصناعية؛ المذيبات؛ الزراعة؛ تصريف النفايات؛ وقود السفن.

(ب) ضع دائرة حول الخيار المناسب.

باء - الأنشطة خارج المشاريع:
